

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٩٦٥ لسنة ١٩٦٢

بيان المواقف على شراء ست سيارات وركوب  
لصلاحية المحارك بزيارة الخزانة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ اخلاصاً بعدم  
شراء سيارات وركوب لأية وزارة أو صلاحية إلا بعد الحصول على موافقة

رئيس الجمهورية

وعلى القرار رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ بشأن تنظيم استخدام سيارات  
في الوزارات والهيئات العامة والمؤسسات الحكومية أو شبه الحكومية ؛  
وعلى ما أرتأته اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية بجلستها المنعقدة  
في يوم الخميس ١٨ يناير سنة ١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١ - يصرح لصلاحية المحارك بزيارة الخزانة بشراء عدد ٥ (خمس)  
سيارات وركوب صغيرة وسيارة واحدة وركوب متوسطة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٩٦٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة بشراء سيارتين  
وركوب تخصص إحداهما لرئيس مجلس إدارة المؤسسة والأخرى لمدير عام  
المؤسسة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٩٦٠ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين  
المتعلقة به ؛

قرر :

مادة ١ - يحصل السيد/ هنري ميخائيل جرجس الموظف من المرتبة  
الرابعة بدائرة نيابة بي سويف من الخدمة مع حفظ حقوقه في المعاش  
أو المكافأة .

مادة ٢ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

**قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة**

رقم ٩٦٤ لسنة ١٩٦٢

في شأن الترخيص للمهد العالمي للصحة العامة بالاسكندرية  
في شراء سيارة نصف قتل أو توكيل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ اخلاصاً بعدم  
شراء سيارات، وعلى القرار الجمهوري رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦١ اخلاصاً بعدم  
ميزانية المهد العالمي للصحة العامة بالاسكندرية لسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦٣ ؛  
وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية بجلستها المنعقدة بتاريخ  
١١ يناير سنة ١٩٦٢ ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص في شراء سيارة نصف قتل أو توكيل للمهد العالمي  
للصحة العامة بالاسكندرية في حدود مبلغ ٢٠٠٠ جنيه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨١ (٥ مارس سنة ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر